



تاريخ السريان	العام الدراسي 25/2024 (الفصل الدراسي الأول)
يبدأ الامتحان من	العام الدراسي 26/2025 (الفصل الدراسي الأول)



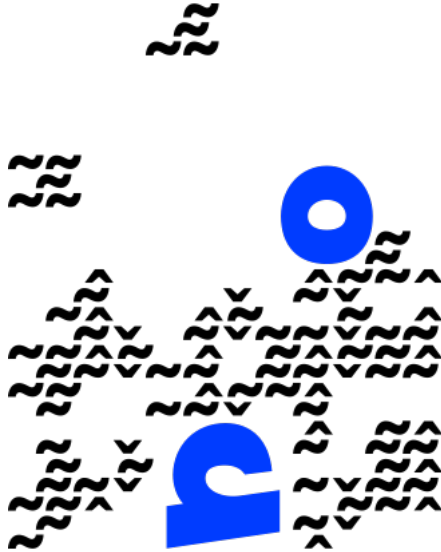
سياسة مؤسسات التعليم المبكر

بشأن

الطعام والتغذية

الغرض

تضع هذه السياسة إطاراً واضحاً لتقديم الطعام والتغذية للأطفال في مؤسسات التعليم المبكر، كما تضع معاييراً لإرشادات التغذية والطعام في مؤسسات التعليم المبكر، بالإضافة إلى المتطلبات والإجراءات الضرورية من أجل وضع وتطبيق سياسة شاملة للطعام والتغذية مع الأخذ بعين الاعتبار احتياجات كل طفل ومتطلباته، ومن أجل إشراك أولياء الأمور في عملية اتخاذ القرارات والعمليات المرتبطة بتغذية أطفالهم.



التعريفات

أنواع الطعام	مادة غذائية معينة في كل مجموعة غذائية، فمثلاً، يُعد الحليب والبيض والجبنه من المواد الغذائية الشائعة التابعة للمجموعة الغذائية "الألبان".
تحضير الطعام داخل المؤسسة	أي خدمة غذائية يتم تحضير الطعام فيها في مطابخ تقع في مبنى مؤسسة التعليم المبكر.
تحضير الطعام خارج المؤسسة	أي خدمة غذائية لا يتم تحضير الطعام فيها داخل مبنى مؤسسة التعليم المبكر، بل عادةً ما تحصل عليه المؤسسة من خلال مُقدم خدمة الطعام أو المطابخ المركزية (المرتبطة بمؤسسة التعليم المبكر).
التعامل مع الطعام	عملية تحضير الطعام وطبخه وتسخينه وتقديمه وإطعامه بشكل مباشر، سواء كان معلباً أم لا، بالإضافة إلى تنظيف وتعقيم المعدات والأواني المستخدمة في تحضيره وتقديمه و/ أو الأسطح التي تلامست مع الطعام.
تناول الطعام بشكل غير منظم	سلوك يُبديه الأطفال عندما لا يتناولون الطعام بشكل منظم أو ثابت (كالتدقيق في نوع الأطعمة أو الخوف من الأطعمة الجديدة).
الخدمات الغذائية	الوجبات التي تُقدمها مؤسسات التعليم المبكر للأطفال بدلاً من إحضار الطعام من المنزل.
الرّضيع	طفل أقل من 12 شهراً.
الطفل	الشخص الذي يقل عمره عن 4 سنوات حسب الرسوم بقانون اتحادي رقم (51) لسنة 2022 في تنظيم دور الحضانة.
المجموعات الغذائية	هي مجموعة من الأغذية تتشارك الخواص الغذائية، ومن أكثرها شيوعاً: الحبوب والألبان والدهون والخضار والفواكه.
مؤسسة التعليم المبكر	جميع المؤسسات المرخصة من قبل دائرة التعليم والمعرفة التي تُقدم خدماتٍ للأطفال في سنواتهم الأولى (مثل الحضانات).
وجبة خفيفة	أي طعام يُؤكل بين الوجبات الرئيسية.
الوجبة الرئيسية	فترات تناول الطعام بحيث تكون حصّة الطعام كبيرة إلى حدّ ما للأطفال (كالإفطار والغداء).



يجب على مؤسسات التعليم المبكر وضع وتنفيذ سياسة للطعام والتغذية تُوضح في مضمونها جميع العمليات والإجراءات والإرشادات المتبعة فيما يلي:

1. الطعام والشراب المُقدم في الوجبات الرئيسية والوجبات الخفيفة
2. بيئة تناول الطعام والنواحي الاجتماعية لأوقات تناول الوجبات الرئيسية
3. الجوائز والاحتفالات والمناسبات الخاصة
4. تحديد الطعام والشراب المحظور
5. إدارة قيود النظام الغذائي
6. إدارة تناول الطعام غير المنظم
7. إحضار الطعام والشراب من المنزل (إرشادات الطعام لأولياء الأمور)
8. التعلم عن الطعام والطهي مع الأطفال
9. سلامة الطعام والتخزين والنظافة
10. تدريب الموظفين
11. الممارسات المعينة المتعلقة بالرُّضْع (بما في ذلك تقديم الدعم للرضاعة الصناعية والطبيعية)

1. مبادئ عامة

1.1 حق الأطفال في الحصول على الطعام

تلتزم مؤسسات التعليم المبكر بضمان حصول الأطفال على الطعام الصحي الكافي بينما هم تحت رعايتها وأن تُدرج هذا الالتزام بوضوح في سياستها للطعام والتغذية.

1.2 قائمة الخدمة الغذائية

تلتزم مؤسسات التعليم المبكر التي توفر الخدمة الغذائية بتوفير قائمة أسبوعية تُلي الحد الأدنى من المتطلبات، وعلى هذه القائمة أن تكون:

أ. مطوّرة بالشراكة مع مؤسسة التعليم المبكر وأخصائي تغذية أو أخصائي تغذية سريرية مرخّص أو مزوّد خدمة الطعام.

ب. متوافقة مع متطلبات الطعام والتغذية التي تحددها الجهات المعنية في أبوظبي.

ج. تحتوي على خيارات متعددة من الوجبات الرئيسية والخفيفة ليختار منها الأطفال.

د. تحتوي على أطباق إماراتية ومنتجات محلية وموسمية.

هـ. تحتوي على عدّة خيارات بديلة بالقيمة الغذائية ذاتها.

و. تحتوي على خيارات للوجبات الرئيسية تتوافق مع القيود الغذائية لدى الأطفال.

ز. موصّحة للقيمة الغذائية وإجمالي السعرات الحرارية لكل وجبة رئيسية أو خفيفة مُقدّمة وفقاً لإرشادات برنامج "صحي".

ح. مُراجعة ومُعدّلة وفقاً لملاحظات أولياء الأمور والأطفال.

تلتزم مؤسسات التعليم المبكر بإبلاغ أولياء الأمور بقائمة الطعام مرّة أسبوعياً على الأقل وإخطارهم مباشرة بأي تعديلات.

1.3 إرشادات الطعام لأولياء الأمور

تلتزم مؤسسات التعليم المبكر بتوفير إرشادات لأولياء الأمور حول إرسال الطعام مع أطفالهم وفقاً للمعايير التي تحددها الجهات المعنية في أبوظبي، بالإضافة إلى تلبية الحد الأدنى من المعايير الموضحة في دليل سياسة دائرة التعليم والمعرفة للطعام والتغذية في مؤسسات التعليم المبكر.

1.4 قيود معيّنة للنظام الغذائي

تلتزم مؤسسات التعليم المبكر باتخاذ جميع الخطوات اللازمة لتلبية المتطلبات الغذائية الخاصة بكل طفل وفقاً لمتطلبات السلامة الغذائية وسلامة الأطعمة الصادرة عن الجهات المعنية في أبوظبي بالإضافة إلى تلبية الحد الأدنى من الخطوات الموضحة في دليل سياسة دائرة التعليم والمعرفة للطعام والتغذية في مؤسسات التعليم المبكر.

1.5 الطعام والشراب المحظور

تلتزم مؤسسات التعليم المبكر بضمان ألا يؤثر الطعام والشراب المقدم سلباً على صحتهم وسلامتهم ونموهم، سواءً كان ضمن الخدمة الغذائية أو الذي يُحضره الأطفال من المنزل أو الذي يتناولونه في المناسبات الخاصة والاحتفالات. ولذلك، يجب على مؤسسات التعليم المبكر إدراج قائمة بعناصر الأطعمة والمشروبات المحظورة ضمن سياستها للطعام والتغذية بحيث تتضمن ما يلي (على السبيل المثال لا الحصر):

- أ. الشراب المحلى بالسكر
 - العصائر المصنوعة من الشراب المركز
 - المشروبات الغازية بأنواعها
 - مشروبات الطاقة والمشروبات الرياضية باستثناء المشروبات متعادلة التركيز (isotonic sports drinks)
- ب. المشروبات التي تحتوي على كافيين
 - القهوة (المثلجة أو الساخنة)
 - الشاي (المثلج أو الساخن)

- ج. الطعام الذي يحتوي على سكر مضاف
- جميع أنواع الحلوى المكونة من السكر والملونات وتشمل حلوى الخطمية (المارشميلو)، حلوى الكراميل (التوفي)، غزل البنات، المصاص، حلوى مص صغيرة من مسحوق الشراب (أقراص السكر)، الجيلي، جميع أنواع العلك (اللبان)
 - الشوكولاتة (عدا الشوكولاتة الداكنة)
 - الآيس كريم، السلاش، وغيرها من الأطعمة المصنعة المجمدة
 - الحليب/ الروب (الزبادي) المنكه أو المحلى
- د. الطعام الذي يحتوي على نسبة مفرطة من الملح (صوديوم)
- جميع أنواع الأغذية المقلية (الدجاج المقلي، الفلافل المقلية، السمبوسة المقلية، إلخ...)
 - رقائق مقلية ومخبوزة مصنوعة من البطاطس والذرة (بما في ذلك الكرات المنفوخة من الذرة، الشيبس، إلخ...)
 - اللحوم المصنّعة (المرتديلا، السجق\الهوت دوج، إلخ...)
 - الخللات
- هـ. الأطعمة فائقة المعالجة
- المواد الغذائية التي تحتوي على المحلى الصناعي، أو أية ألوان أو نكهات مصنعة من مواد كيميائية
 - المواد الغذائية التي أضيفت إليها مركب غلوتامات أحادي الصوديوم (MSG)
 - المواد الغذائية التي تحتوي على الإضافات الغذائية التالية:
 - Sunset yellow (E110)
 - Quinoline yellow (E104)
 - Carmoisine (E122)
 - Allura red (E129)
 - Tartrazine (E102)
 - Ponceau 4R (E124)
 - الصلصات وتشمل المايونيز، الشطة السائلة والجففة، الكاتشب (باستثناء الكاتشب قليل الملح والسكر)، والصلصات الجاهزة مثل (صلصة رانش، صلصة الهالابينو، والصلصة الإيطالية وغيرها).
- و. المواد الغذائية التي تحتوي على مشتقات لحم الخنزير.
- ز. الطعام المضاف له الكحول (الإيثانول) أو أحد منتجاته.
- ح. المواد الغذائية التي تحتوي على الدهون المهدرجة.
- ط. العسل للرّضع (من هم دون سن 12 شهراً).
- ي. الأطعمة والمشروبات غير المبسترة.
- ك. حليب الصويا، والصلصات التي تحتوي على الصويا ومشتقاتها.

ل. المكسرات.

م. الأطعمة التي قد تُشكل خطر الاختناق.

تلتزم مؤسسات التعليم المبكر بإبلاغ أولياء الأمور والموظفين بقائمة مواد الأطعمة والمشروبات المحظورة بشكل واضح.

تلتزم مؤسسات التعليم المبكر بتنفيذ إجراءات مراقبة يومية للأطعمة والمشروبات المقدمة، سواء من خلال خدمة الطعام في المؤسسة أو التي يحضرها الأطفال من منازلهم، لضمان عدم تقديم أي أطعمة أو مشروبات محظورة. يجب أن يقوم الموظف المعين لتنفيذ هذه الإجراءات (والذي قد يكون الممرضة و/أو مسؤول الصحة والسلامة) بتسجيل أية انتهاكات لسياسة الطعام والتغذية وتحديد الخطوات التصحيحية الملزمة لحالات التكرار.

1.6 توفير مياه الشرب

تلتزم مؤسسات التعليم المبكر بتوفير مياه الشرب النظيفة للأطفال بشكل دائم ومجاني.

1.7 المناسبات الخاصة والاحتفالات

تلتزم مؤسسات التعليم المبكر بوضع إرشادات واضحة حول الأطعمة والمشروبات المقدمة في المناسبات الخاصة والاحتفالات لضمان أنها:

أ. مُحضّرة ومُخزّنة وفقاً للشروط الخاصة بالصحة والسلامة والنظافة.

ب. مُراقبة من ناحية الجودة والكمية.

ج. متوافقة مع متطلبات التغذية والطعام التي تحددها الجهات المعنية في أبوظبي.

1.8 إشراك أولياء الأمور

تلتزم مؤسسات التعليم المبكر بإشراك أولياء الأمور عند اتخاذ القرارات حول تغذية الأطفال في المؤسسة.

1.9 استخدام الطعام كأسلوب تآديبي للطفل أو لمكافأته

يُحظر على مؤسسات التعليم المبكر استخدام الطعام كأسلوب تآديبي أو لمكافئة الطفل، وعليها إدراج ذلك في سياسة الطعام والتغذية.

2. التعلّم عن التغذية

2.1 دمج التغذية الصحية في البرامج التعليمية والتجارب التعليمية الخاصة بالأطفال

تلتزم مؤسسات التعليم المبكر بدمج ثقافة التغذية الصحية في الأنشطة التعليمية للأطفال (انظر دليل سياسة دائرة التعليم والمعرفة للطعام والتغذية في مؤسسات التعليم المبكر للمزيد من المعلومات).

2.2 التوعية بمخلفات الطعام والممارسات الغذائية المستدامة

تلتزم مؤسسات التعليم المبكر بدمج الممارسات الغذائية المستدامة في الأنشطة التعليمية الخاصة بالأطفال وأن تكون المؤسسة مثالاً يُحتذى به. يلتزم موظفي مؤسسات التعليم المبكر بعدم السماح للأطفال بالتخلص من بقايا الطعام أو مشاهدة البالغين وهم يرمون بقايا الطعام.

2.3 الطهي مع الأطفال

تلتزم مؤسسات التعليم المبكر بالتحضير جيداً لأنشطة الطهي مع الأطفال لضمان صحتهم وسلامتهم، وبنفس الوقت جعلها عملية تعلّم سهلة وممتعة للجميع.

3. المتطلبات الغذائية للأطفال

3.1 مبادئ عامة

تلتزم مؤسسات التعليم المبكر باتخاذ جميع الإجراءات الضرورية لضمان حصول الأطفال على ما يكفي من الوجبات الغذائية على فترات منتظمة، كما يجب أن تفرض سياسة الطعام والتغذية على المؤسسة توفير وقت خلال اليوم بشكل منتظم من أجل تناول الطعام والشراب حسب جدول حضور لكل طفل:

أ. يجب أن يحصل الأطفال من هم تحت الرعاية لفترة لا تزيد عن 4 ساعات على وجبة خفيفة واحدة (1) أو وجبة رئيسية واحدة (1) على الأقل.

ب. يجب أن يحصل الأطفال من هم تحت الرعاية لفترة ما بين 4 و7 ساعات على وجبة خفيفة واحدة (1) ووجبتين رئيسيتين (2).

ج. يجب أن يحصل الأطفال من هم تحت الرعاية لفترة تزيد عن 7 ساعات على وجبتين خفيفتين (2) ووجبتين رئيسيتين (2).

بالإضافة إلى ذلك، يجب على مؤسسات التعليم المبكر تحفيز الأطفال على شرب ما لا يقل عن 6 أكواب من السوائل يومياً من أجل تعويض ما فقده من سوائل وتجنّب الإصابة بالإمساك. كما يجب عدم توفير المشروبات السكرية (كعصائر الفاكهة الطبيعية المخففة) إلّا في بعض الأحيان وبكميات قليلة.

3.2 المتطلبات الغذائية للأطفال من لا تزيد أعمارهم عن السنتين

تلتزم مؤسسات التعليم المبكر بعدم تقديم الأطعمة الصلبة أو الماء أو أي طعام آخر للأطفال من هم دون الستة 6 أشهر إلا بتوصية من طبيب الطفل نفسه. أما بالنسبة للأطفال الذين يتجاوزون 6 أشهر، فيجب على مؤسسة التعليم المبكر اتباع التوصيات الغذائية التي يقدمها طبيب الأطفال عند إضافة الأطعمة الصلبة والماء إلى نظامهم الغذائي. للمزيد من المعلومات حول الطعام المناسب للأطفال من لا تزيد أعمارهم عن السنتين، انظر دليل سياسة دائرة التعليم والمعرفة للطعام والتغذية في مؤسسات التعليم المبكر.

3.3 المتطلبات الغذائية للأطفال من لا تقل أعمارهم عن السنتين

تلتزم مؤسسات التعليم المبكر باتباع توصيات المتطلبات الغذائية للأطفال من لا تقل أعمارهم عن السنتين الصادرة عن الجهات المعنية في أبوظبي. للمزيد من المعلومات حول الطعام المناسب للأطفال من لا تقل أعمارهم عن السنتين، انظر دليل سياسة دائرة التعليم والمعرفة للطعام والتغذية في مؤسسات التعليم المبكر.

3.4 مراقبة النمو

تلتزم مؤسسات التعليم المبكر بضمان قياس طول ووزن الأطفال بانتظام من قبل مسؤولي الصحة.

4. تقديم الوجبات

4.1 الرضاعة الصناعية للرضع (دون سن الستة 6 أشهر)

تلتزم مؤسسات التعليم المبكر بوضع إرشادات للرضاعة الصناعية تُوضح في مضمونها جميع النواحي، بدءاً من تحضير زجاجات الرضاعة إلى التكيف مع التفضيلات الفردية لأسلوب الرضاعة.

أ. يجب أن ينتبه الموظفون إلى إشارات الاستعداد للرضاعة من أجل تلبية الاحتياجات النفسية والغذائية بشكل مباشر لكل رضيع.

ب. يجب على الموظفين أن يكونوا على اطلاع بشكل دائم بالممارسات الموصى بها فيما يتعلق بتحضير زجاجات الرضاعة واتباعها في جميع الأوقات وذلك بحسب ما ورد في دليل سياسة دائرة التعليم والمعرفة للطعام والتغذية في مؤسسات التعليم المبكر.

ج. يجب على الموظفين اتباع ممارسات الرضاعة التي تُلبي الاحتياجات النفسية لدى الأطفال.

د. يجب على الموظفين وقاية صحة الأطفال وسلامتهم وفقاً للحد الأدنى من المتطلبات الواردة في دليل سياسة دائرة التعليم والمعرفة للطعام والتغذية في مؤسسات التعليم المبكر.

هـ. يجب على الموظفين معرفة آخر وجبة تلقاها الرضيع قبل إحضاره لمؤسسة التعليم المبكر كل صباح.

و. يجب على الموظفين تسجيل جميع زجاجات الرضاعة التي يقومون بتقديمها بما يتناسب مع الحد الأدنى من المتطلبات الواردة في دليل سياسة دائرة التعليم والمعرفة للطعام والتغذية في مؤسسات التعليم المبكر، كما يجب مشاركتها مع أولياء الأمور عندما يأتون لاصطحاب أطفالهم، وخصوصاً آخر وجبة/ وجبة إرضاع.

4.2 دعم الرضاعة الطبيعية

تلتزم مؤسسات التعليم المبكر بدعم الأمهات اللواتي يُرضعن بشكل طبيعي وتحفيزهنّ على متابعة ذلك من خلال:

أ. تأمين مساحة للرضاعة الطبيعية ومرفق لتدفئة الحليب الطبيعي.

ب. ضمان تصنيف الحليب المُستخرج وتحضيره والتعامل معه وتخزينه بشكل مناسب.

ج. تقديم النصيحة فيما يتعلق بممارسات الرضاعة الطبيعية من أجل أولياء الأمور والموظفين أو إحضار مختصّ ما ليقوم بذلك إذا رغب أولياء الأمور.

للمزيد من المعلومات حول الرضاعة الطبيعية ودعم الأمهات، انظر دليل سياسة دائرة التعليم والمعرفة للطعام والتغذية في مؤسسات التعليم المبكر والإرشادات الصادرة عن الجهات المعنية في أبوظبي.

4.3 الإشراف الفعال أثناء أوقات تناول الوجبات (للأطفال الذين تزيد أعمارهم عن ستة 6 أشهر)

تلتزم مؤسسات التعليم المبكر بوضع إرشادات لمتبعتها الموظفون للإشراف بشكل فعال على الأطفال خلال أوقات تناول الوجبات، ويجب أن تتضمن تلك الإرشادات الحد الأدنى من الممارسات الواردة في دليل سياسة دائرة التعليم والمعرفة للطعام والتغذية في مؤسسات التعليم المبكر.

4.4 أدوات الطهي والمعدات

تلتزم مؤسسات التعليم المبكر بتوفير أثاث وأدوات طهي قابلة لإعادة الاستعمال (كأدوات المائدة والأكواب والزجاجات وما إلى ذلك) بالإضافة إلى معدات مناسبة لأعمار الأطفال حتى يتسنى لهم تناول الطعام والشراب في بيئة مريحة وآمنة.

5. تحضير الطعام

5.1 أحكام وممارسات تخزين الطعام

تلتزم مؤسسات التعليم المبكر بتوفير مرافق ومعدات كافية للحفاظ على صلاحية الطعام وحرارته المثالية إلى أن يتم تقديمه.

تلتزم مؤسسات التعليم المبكر بوضع معايير وإجراءات للحفاظ على السلامة الغذائية بما يتوافق مع تلك التي تحددها الجهات المعنية في أبوظبي بالإضافة للحد الأدنى من المتطلبات الواردة في [دليل سياسة دائرة التعليم والمعرفة للطعام والتغذية في مؤسسات التعليم المبكر](#)، ويجب عليها تدريب جميع الموظفين وفقاً لذلك.

5.2 تحضير الطعام

عندما يُحضّر الطعام داخل المؤسسة، يجب على تلتزم مؤسسات التعليم المبكر بمعايير السلامة الغذائية في تحضيره والتعامل معه وتقديمه والتي ينص عليها القانون الاتحادي رقم 10 لعام 2015 بشأن سلامة الغذاء، بالإضافة إلى أي متطلبات أخرى يُحددها مركز أبوظبي للصحة العامة (ADPHC) وهيئة أبوظبي للزراعة والسلامة الغذائية (ADAFSA) ومجلس أبوظبي للجودة والمطابقة (QCC)، وذلك من أجل الحفاظ على رخصة نافذة للخدمات الغذائية.

عندما يُحضّر الطعام خارج المؤسسة، تلتزم مؤسسات التعليم المبكر بالتعاقد مع مزود خدمة تجاري حاصل على تراخيص نافذة من السلطات المعنية في أبوظبي (كمركز أبوظبي للصحة العامة وهيئة أبوظبي للزراعة والسلامة الغذائية ومجلس أبوظبي للجودة والمطابقة)، ويُمنع منعاً تاماً الحصول على ترتيبات أخرى لتزويد الطعام، كالتعاقد مع الأفراد أو المنظمات التي لم تحصل على تراخيص.

وفي كلتا الحالتين (تحضير الطعام داخل وخارج المؤسسة)، ينبغي أن تتوافق جميع الوجبات المقدمة مع المتطلبات الغذائية الصادرة عن الجهات المعنية في أبوظبي.

5.3 تسخين الطعام وبقايا الطعام

تلتزم مؤسسة التعليم المبكر بتطبيق ممارسات لضمان السلامة الغذائية عند التعامل مع بقايا الطعام، وضمان أن الوجبات المقدمة في حافظات الطعام لا تتجاوز درجة حرارتها 45 درجة مئوية عند تقديمها. يُمنع إعادة تسخين طعام الأطفال في الميكروويف أو على المواقد. يُرجى الإشارة إلى الحد الأدنى من المعايير الواردة في [دليل سياسة دائرة التعليم والمعرفة للطعام والتغذية في مؤسسات التعليم المبكر](#).

5.4 ممارسات النظافة العامة فيما يتعلق بالتعامل مع الطعام وتحضيره

تلتزم مؤسسات التعليم المبكر بوضع ممارسات خاصة تتعلق بالمحافظة على نظافة المكان الذي يتم فيه تحضير الطعام والتعامل معه وتناوله، ويجب أن تتوافق هذه الممارسات مع الحد الأدنى للمعايير الواردة في [دليل سياسة دائرة التعليم والمعرفة للطعام والتغذية في مؤسسات التعليم المبكر](#) والتي تركز عليها سياسة الطعام والتغذية.

5.5 تدريب الموظفين على التعامل مع الطعام

تلتزم مؤسسات التعليم المبكر بضمان أن جميع الموظفين الذين يتعاملون مع الطعام مدربين على النحو المناسب وأنهم معتمدين و/ أو مرخصين في السلامة الغذائية والتعامل مع الطعام فيما يتناسب مع واجباتهم والمتطلبات التي ينص عليها دليل أبوظبي الإرشادي للغذاء المتداول في المؤسسات التعليمية في إمارة أبوظبي (مجلس أبوظبي للجودة والمطابقة، 2022).

6. الامتثال

6.1 سوف تدخل هذه السياسة حيز التنفيذ اعتباراً من بداية العام الدراسي 25/2024 (الفصل الدراسي الأول). يُتوقع من مؤسسات التعليم المبكر الامتثال الكامل لهذه السياسة بحلول بداية العام الدراسي 26/2025 (الفصل الدراسي الأول).

6.2 عدم الامتثال لهذه السياسة سيعرض المؤسسة للمساءلة القانونية والعقوبات المنصوص عليها وفقاً لأنظمة وسياسات ومتطلبات دائرة التعليم والمعرفة، دون الإخلال بأي عقوبات أخرى منصوص عليها في المرسوم بقانون اتحادي رقم (31) لسنة 2021 بشأن إصدار قانون الجرائم والعقوبات وتعديلاته أو أي قانون ذي صلة آخر. تحتفظ دائرة التعليم والمعرفة بالحق في التدخل إذا تبين أن المؤسسة انتهكت التزاماتها.



المراجع

- مركز أبوظبي للصحة العامة (غير مؤرخ). برنامج صحي <https://www.adphc.gov.ae/ar-AE/Public-Health-Programs/SEHHI-program>
- مجلس أبوظبي للجودة والمطابقة (2022). دليل أبوظبي الإرشادي للغذاء المتداول في المؤسسات التعليمية (الإصدار الثالث، 2022 / ADG2)
- القانون الاتحادي رقم (10) لسنة 2015 بشأن سلامة الغذاء
- المرسوم بقانون اتحادي رقم (31) لسنة 2021 بإصدار قانون الجرائم والعقوبات وتعديلاته

النشر

2024 (سبتمبر) - سياسة مؤسسات التعليم المبكر بشأن الطعام والتغذية - الإصدار 1.0

دائرة التعليم والمعرفة، أبوظبي

تطبق هذه السياسة على مؤسسات التعليم المبكر في أبوظبي

